

7374- حكم بيع المحصول قبل موسم الحصاد - الشيخ صالح

الفوزان

صالح الفوزان

جزاكم الله خيرا واحسن اليكم. نسأل فضيلتكم الشيخ صالح ويقول هل بيع المحصول قبل الموسم وقبل الحصاد فيه شيء انما الربا ايضا اذا بدا صلاح اذا بدا صلاح الثمر يعني احمر على اصفر جاز بيعه بالنقود او بغير جنسه - 00:00:00

واذا اه اذا بدا صلاح الفجر وكذلك اذا اشتد الحبوب كالبر والشعير والدخن والذرة لا يجوز بيعها حتى يستد حظها ان يشتد حظها جاز بيعها وهي قائمة على على مزارعها. يجوز - 00:00:20

بالدراهم او بغير جنسها لكن بشرط بنو الصلاح فيها الثمر باسمراره او باصفراره وآ الحدود باشتدادها. اما قبل ذلك فلا يجوز بيع الزروع ولا بيع الثمار قبل غلو صلاحها لان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع اه الثمار قبل غدو فلاحها. فسئل عن ذلك فقال انت - 00:00:40

او تصخر ونهى عن بيع الحب حتى يشتد. نعم - 00:01:10